

لويؤخذ هذا الاعتماد الإضافي من وفور الميزانية العامة .
شادة ٢ - هل وزير المالية تنفيذ هذا القانون .

فأمس بأن يضم هذا القانون بخاتم الدولة ، وأن ينشر في الجريدة الرسمية
ويتنفيذ كقانون من قوانين الدولة ما
صدر بقصر القبة في ١٤ جمادى الثانية سنة ١٣٦٦ (٥ مايو سنة ١٩٤٧)

فاروق

فأمس حضرة شحاجب الحلة	وزير المالية
لنيس مجلس الوزراء	محمد العيد بدر
شحود فهمي الفراشى	

قانون رقم ٩٤٧ لسنة ١٩٤٧

فتح اعتماد إضافي في ميزانية السنة المالية ١٩٤٦ - ١٩٤٧

شحن فاروق الأول ملك مصر
هئر مجلس الشيوخ ومجلس النواب القانون الآتي نصه ، وقد صدقنا
عليه وأصدقناه :

شادة ١ - لفتح في ميزانية السنة المالية ١٩٤٦ - ١٩٤٧ القسم ١٤
”وزارة الأشغال العمومية“ فرع ٢ ”مصلحة الري“ باب ٢ ”أعمال
جديدة“ اعتماد إضافي قدره ٥٠٠,٠٠٠ ج.م (خمسين ألف جنيه)
لأعمال الوقاية من طغيان النيل .

لويؤخذ هذا الاعتماد الإضافي من وفور الميزانية العامة .

شادة ٢ - هل وزير المالية والأشغال العمومية تنفيذ هذا القانون
كل منها فيما يخصه .

فأمس بأن يضم هذا القانون بخاتم الدولة وأن ينشر في الجريدة الرسمية
ويتنفيذ كقانون من قوانين الدولة ما
صدر بقصر القبة في ١٤ جمادى الثانية سنة ١٣٦٦ (٥ مايو سنة ١٩٤٧)

فاروق

فأمس حضرة شحاجب الحلة	وزير المالية
لنيس مجلس الوزراء	وزير الأشغال العمومية
محمد العيد بدر	فهد العيد فراج
	شحود فهمي الفراشى

قانون رقم ٧٤٧ لسنة ١٩٤٧

فتح اعتماد إضافي في ميزانية السنة المالية ١٩٤٦ - ١٩٤٧

شحن فاروق الأول ملك مصر

هئر مجلس الشيوخ ومجلس النواب القانون الآتي نصه ، وقد صدقنا
عليه وأصدقناه :

شادة ١ - لفتح في ميزانية السنة المالية ١٩٤٦ - ١٩٤٧ قسم ٦
”وزارة المالية“ فرع ٢ ”مصلحة الضرائب“ فصل ٢ ”قسم الضرائب
المتعلقة وما يلحق بها“ باب ٢ ”مصاريفات عامة“ اعتماد إضافي قدره
٧٠٩ جنية (تسعة آلاف وسبعين جنيه) لتسوية التجاوزات في اعتمادات
هذا الباب .

لويؤخذ هذا الاعتماد الإضافي من وفور الميزانية العامة .

شادة ٢ - هل وزير المالية تنفيذ هذا القانون .

فأمس بأن يضم هذا القانون بخاتم الدولة وأن ينشر في الجريدة الرسمية
ويتنفيذ كقانون من قوانين الدولة ما

صدر بقصر القبة في ١٤ جمادى الثانية سنة ١٣٦٦ (٥ مايو سنة ١٩٤٧)

فاروق

فأمس حضرة شحاجب الحلة	وزير المالية
	لنيس مجلس الوزراء
	شحود فهمي الفراشى
	محمد العيد بدر

قانون رقم ٨٤٧ لسنة ١٩٤٧

فتح اعتماد إضافي في ميزانية السنة المالية ١٩٤٦ - ١٩٤٧

شحن فاروق الأول ملك مصر

هئر مجلس الشيوخ ومجلس النواب القانون الآتي نصه ، وقد صدقنا
عليه وأصدقناه :

شادة ١ - لفتح في ميزانية السنة المالية ١٩٤٦ - ١٩٤٧ قسم ٦
”وزارة المالية“ فرع ٧ ”مصلحة الجمارك“ باب ٢ ”مصاريفات عامة“
عتماد إضافي قدره ٥١,٧٠٠ ج.م (واحد وخمسون ألفاً وبعشرة جنيه)
لتسوية التجاوزات في الباب المذكور .